مأزق تفسير الكتلة النيابية الاكثر عدداً في مجلس النواب العراقي

البرلمان العراقي يعيش تدهوراتٍ كبيرة داخل أروقته بعد تعليق رئيس مجلس القضـــاء الأعلى على تفســـير مادة (76) من الدســـتور العراقي، ففي قرار المحكمة الاتحادية رقم (25/اتحادية/2010)، قامت المحكمة بتفســـير مصـــطلح الكتلة النيابية الأكثر عدداً حسب نص المادة (76) من الدستور العراقي على أنها إما الكتلة الفائزة بأكبر عدد من الأصوات، أو الكتلة الأكبر عدداً التي تشكّلت من تحالف عدة كتل داخل مجلس النواب، فأيهما أكثر عدداً، يتولى مرشّحها منصب رئيس الوزراء.

في 2010/3/25، وبعد طلب من رئيس مجلس الوزراء آنذاك (نوري كامل المالكي) تفسير نص المادة (76) من الدستور العراقي لعام 2005، والذي يتعلق بتفسير جزئية (مرشّح الكتلة النيابية الأكثر عدداً)، وفي قرارها رقم (25/اتحادية/2010)، قامت المحكمة بتفسير هذه الجزئية على أن الكتلة النيابية الأكثر عدداً هي إما تلك الكتلة التي فازت بأكبر عدد من المقاعد في البرلمان، أو تلك الكتلة التي نشأت من تحالفات داخل قبة البرلمان، فأيهما أكثر يتولى مرشّحها رئاسة الوزراء، وبسبب هذا النص أُختير نوري المالكي آنذاك رئيساً للوزراء، وذلك بعد تحالف كتلته مع كتل أخرى داخل البرلمان، مما أدى إلى حصـــولهم على أكبر عدد من المقاعد، ومهّد الطريق أمام المالكي لرئاسة الوزراء، وخسارة مرشّح الكتلة العراقية (الدكتور إياد علاوي) الفائزة بأكبر عدد من المقاعد، وقد استمرت البرلمانات المتعاقبة بالسير على النهج نفسه في اختيار رئيس الوزراء للدورات النيابية الثالثة والرابعة والخامسة.

في يوم الثالث من آذار لسنة 2026 قام رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي فائق زيدان بالتعليق على تفسير المحكمة الاتحادية العليا حول (مرشّح الكتلة النيابية الأكثر عدداً)، حيث أورد القاضي أن التفسير السابق شابه عدد من المثالب الدستورية، وأن المحكمة الاتحادية خالفت ظاهر النص، ودعا إلى تعديل دســـتوري لتعديل المادة (76)، أو بتعديل قانون مجلس النواب لإلزام تســـجيل الكتلة النيابية الأكثر عدداً داخل مجلس النواب في أول جلسة له في الدورة النيابية، وبناءً على ما ذُكر من المرجّح أن يتم تغيير سمة الكتلة النيابية الأكثر عدداً داخل البرلمان العراقي تماشـياً مع ما ذُكر من قبل القاضـــي فائق زيدان، مما قد يؤدي إلى إبطال ترشّـــح مرشّـــح الكتلة النيابية المتحالفة الأكثر عدداً داخل البرلمان (الإطار التنسيقي) لمرشّحهم (نوري المالكي)، واختيار رئيس الوزراء الحالي المهندس محمد شياع السوداني رئيساً للوزراء، وذلك لفوزه بأكبر عدد من المقاعد داخل البرلمان العراقي للدورة النيابية السادسة عن ائتلاف الإعمار والتنمية.

في الخاتمة، شكّل تفسير المادة (76) من الدستور العراقي معضـلةً كبيرة لفترة طويلة داخل أروقة البرلمانات المتعاقبة، فبسبب تفسير المحكمة الاتحادية العليا لجملة مرشّح الكتلة النيابية الأكثر عدداً، تم الانحراف عن التفسير الحقيقي لها، مما أدى إلى إعطاء الفرصة للكتل الخاسرة دائماً لتشكيل كتلة كبرى داخل البرلمان والاستحصال على منصب رئاسة الوزراء من الكتلة الفائزة، حيث أن هذه المشكلة من الممكن أن يتم تفاديها في حال تطبيق رأي القاضـــي فائق زيدان وتعليقه على جملة مرشّـــح الكتلة النيابية الأكثر عدداً من خلال تعديل الدستور أو قانون مجلس النواب.